بيان صادر عن بعثة المراقبة الدائمة لفلسطين لدى الأمم المتحدة بمناسبة الذكرى السنوية الرابعة لفتوى محكمة العدل الدولية بشأن الجدار الذي تقيمه اسرائيل على الأراضي الفلسطينية المحتلة*

نيويورك، ٢٠٠٨/٧/١٠

جدّدت بعثة المراقبة الدائمة لفلسطين لدى الأمم المتحدة في نيويورك، دعوتها للمجتمع الدولي لإعلاء شأن القانون الدولي وبذل كل الجهود لإجبار إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، على التوقف فورا عن تشييد الجدار والبناء والتوسع غير القانوني في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك في القدس الشرقية وحولها.

وقالت البعثة، في بيان لمناسبة الذكرى السنوية الرابعة لفتوى محكمة العدل الدولية بشأن الجدار الذي تقيمه إسرائيل في الأراضي الفلسطينية، إن مثل هذه الأعمال غير المشروعة في السياسات والممارسات الإسرائيلية هي تدمير للتواصل الجغرافي وسلامة الأراضي الفلسطينية وتعطيل فعلي لآفاق تحقيق سلام قابل للبقاء مرتكز على حل الدولتين طبقا لحدود ما قبل ١٩٦٧، وحصول الشعب الفلسطيني على حقه في تقرير المصير وإقامة دولته المستقلة فلسطين وعاصمتها القدس الشرقية.

وجاء في البيان ʻإن محكمة العدل الدولية، أعلى هيئة قضائية في منظومة الأمم المتحدة، تؤكد أن تشييد الجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة غير قانوني، وأن إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، هي ملزمة بالتوقف عن انتهاكاتها للقانون الدولي ووقف بناء الجدار، وأن تفككه، وأن تقدم تعويضات عن جميع الأضرار الناتجة عن بناء الجدار.

وأشار إلى أن المحكمة ذكرت أن جميع الدول ملزمة بعدم الاعتراف أو المساعدة في الحفاظ على الوضع غير القانوني الناتج عن تشييد الجدار، على أن تتعهد الدول الأطراف في اتفاقيه جنيف الرابعة بالتزام إضافي يضمن امتثال إسرائيل للاتفاقية، وينبغي للأمم المتحدة أن تنظر بما يلزم من إجراءات أخرى لإنهاء الوضع غير القانوني الناجم عن تشييد الجدار والنظام المرتبط به، مع المراعاة الواجبة للفتوى.

وفي هذا الصدد، تجدر الإشارة أيضا إلى أنه قبل أربع سنوات، في ٢٠ تموز/ يوليو ٢٠٠٤، أقرت الجمعية العامة فتوى محكمة العدل الدولية بأغلبية ساحقة في قرارها (ES –١٠/١٥)، الذي يدعو إسرائيل بوضوح والدول الأعضاء للتقيد من جانبها بالتزاماتها القانونية على النحو المذكور في الفتوى.

وأضاف البيان أن القرار دعا أيضا الأمين العام للأمم المتحدة لإنشاء ʻسجل الأضرارʼ لجميع الخسائر الناجمة عن تشييد الجدار، الذي أنشئ في مقر الأمم المتحدة في فيينا في عام ٢٠٠٧ بعد اعتماد الجمعية العامة القرار (ES-10/17) في ١٥ كانون الأول / ديسمبر ٢٠٠٦.

وأكد البيان أن استمرار إسرائيل في بناء الجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، والانحراف الصارخ عن الخط الأخضر لعام ١٩٦٧ يعكس استمرارها في تجاهل وازدراء

* **المصدر**: وكالة الأنباء والمعلومات الفلسطينية، وفا
http://arabic.wafa.ps/arabic/942951014022.html

حكم محكمة العدل الدولية ولالتزاماتها القانونية بموجب القانون الدولي، بما فيه اتفاقيه جنيف الرابعة، التي يجب أن تلتزم بها بوصفها السلطة القائمة بالاحتلال.

واوضح البيان أن إسرائيل قد أنجزت فعلا ما يقارب من ٦٠ ٪ من المخطط ٧٠١ كيلو مترا من الجدار، وتحقيقا لهذا الغرض، فهي تواصل مصادرة المزيد من الأراضي الفلسطينية، وتدمير مزيد من الممتلكات الفلسطينية، ولتهجير المزيد من المدنيين الفلسطينيين وانتهاك لا يحصى من أحكام قانون حقوق الإنسان.

وقال إن تشييد الجدار قد تسبب في تدمير الوضع الاجتماعي والاقتصادي بشكل واسع النطاق ويقسم الأراضي الفلسطينية المحتلة إلى العديد من المناطق المحاطة بالجدران وبانتوستانات (معازل)، ويدمر مجتمعات بأكملها، ويقطع القدس الشرقية المحتلة عن بقية الأرض. وعلاوة على ذلك، يعمل الجدار على ترسيخ وحماية المستوطنات الإسرائيلية غير القانونية، والتي نقل إليها الآلاف من المستوطنين غير الشرعيين، ويسهل استمرار البناء والتوسع في انتهاك خطير للقانون الدولي.

مؤسسة الدراسات الفلسطينية، جميع حقوق النشر وإعادة التوزيع محفوظة لمؤسسة الدراسات الفلسطينية، ولا يمكن نشرها أو توزيعها إلكترونياً إلا بإذن من إدارة المؤسسة وذلك عبر الكتابة إلى العنوان البريدي التالي:
ipsbeirut@palestine-studies.org
يمكن تحميل هذه الوثائق أو طبعها للاستخدام الفردي وعند الاستخدام يرجى ذكر المصدر:
http://www.palestine-studies.org/ar/